

خاتمة المستدرک

[373] يطعنوا عليه بشئ، ففي النجاشي: حجر بن زائدة الحضرمي أبو عبد الله، روى عن أبي جعفر وأبي عبد الله (عليهما السلام) ثقة، صحيح المذهب، صالح من هذه الطائفة، له كتاب يرويه عدة من أصحابنا (1).. إلى آخره، والتفكيك ركيك غايته. د - إن في الاخذ بالاول يمكن الجمع - الغير البعيد - بحمل الثاني على عثرة صدرت فتاها فقبلت، كما جرت السيرة في أكثر الاجلة، ولو أخذنا بالثاني فلا بد من طرح الاول، والجمع أولى منه، فاتضح أن الخبر صحيح. (159) قنط - وإلى عامر بن نعيم القمي: محمد بن علي ماجيلويه، عن علي بن إبراهيم، عن أبيه، عن محمد بن أبي عمير، عنه (2). السند صحيح بما مر. وعامر غير مذكور، ويشير إلى وثاقته رواية ابن أبي عمير عنه، وكذا حماد ابن عثمان كما في الكافي في باب الصلاة إلى الكعبة (3)، وفي التهذيب في باب ما تجوز الصلاة فيه من اللباس من أبواب الزيادات (4)، مع أنه يغني عن النظر في حاله وجود ابن أبي عمير قبله، فالخبر صحيح. (160) قس - وإلى عائد الاحمسي: أبوه ومحمد بن الحسن، عن سعد ابن عبد الله والحميري (جميعا)، عن أحمد بن محمد بن عيسى، عن الحسين بن سعيد، عن فضالة بن أيوب، عن جميل، عن عائد بن حبيب الاحمسي (5). السند صحيح بالاتفاق. (1) رجال النجاشي: 148 / 384. (2) الفقيه 4: 38، من المشيخة. (3) الكافي 3: 392 / 25. (4) تهذيب الاحكام 2: 374 / 1556. (5) الفقيه 4: 30، من المشيخة، ما بين المعقوفتين لم ترد في الاصل. (*)